(الأضحية بين القائلين بالوجوب أو السنة المؤكدة)

جمعها ونقلها

د: رائد بن عبد الله الملا الحنفي الأحسائي

بسم الله الرحمن الرحيم

حكم الأضحية مختلف فيه بين أهل العلم من الأئمة المجتهدين ؛ نظراً لدلالة بعض الأدلة على الوجوب للغني القادر ، وبعضها على تأكيد نحر الأضاحي ولكن دون الوجوب واعتبارها سنة مؤكدة .

قال الإمام الشاشي في حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء (١/ ٤٥٨):

(الأضحية سنة مؤكدة ، وبه قال أحمد وأبو يوسف ومحمد .

وقال أبو حنيفة : هي واجبة على المقيمين من أهل الأمصار .

ويعتبر في وجوبها النصاب ، وهو قول مالك ، والثوري ، ولم يعتبر مالك الإقامة).

ومن أدلة من قال بالوجوب: قول الحق سبحانه (فصل لربك وانحر) ، قال ابن عَبَّاس رضي الله عنهما {وانحر} قَالَ: الصَّلَاة الْمَكْتُوبَة وَالذّبْح يَوْم الْأَضْحَى. الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٨/ ٦٥١).

قال الشيخ عبد الحق في اللمعات: اختلفوا في أن الأضحية واجبة أو سنة ،فذهب أبو حنيفة وصاحباه وزفر : إلى أنها واجبة على كل حر مسلم مقيم موسر،

وعند الشافعي، وفي رواية عن أبي يوسف: سنة مؤكدة، وهو المشهور المختار في مذهب أحمد ، وفي رواية عنه: أنه واجب على الغني، وسنة على الفقير.

وفي رسالة بن أبي زيد في مذهب مالك: أنه سنة واجبة على من استطاعها.

ودليل الوجوب ما روى الترمذي وأبو داود والنسائي عن مخنف بن سليم فذكر حديثه، وفيه: على كل أهل بيت في كل عامٍ أضحية. قال الشيخ: وهذا صفة الوجوب ،وقال صلى الله عليه وسلم:(من وجد سعة ولم يضح فلا يقربن مصلانا) ومثل هذا الوعيد لا يليق إلا بترك الواجب . انتهى كلام الشيخ.تحفة الأحوذي للمباركفوري (٥/ ٧٩) .

وهناك أدلة أيضاً لمن قال : إنَّ الأضحية سنة مؤكدة ، ومنها مارواه مسلم في صحيحه عن أم سلمة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا رأيتم هلال ذي الحجة، وأراد أحدكم أن يضحي، فليمسك عن شعره وأظفاره».

قال الإمام الشافعي رحمه الله : فيه دلالة أن الضحية ليست بواجبة ، لقوله عليه السلام (فأراد أحدكم أن يضحي ، ولو كانت واجبة أشبه أن يقول :

(فلا يمس من شعره حتى يضحي) ، وناقش كلام الإمام الشافعي رحمه الله ابن التركماني في الجوهر النقي (٢/ ٢١٨).

وملخص الكلام : أن الأضحية شعيرة من شعائر الدين ، يتأكد فعلها على المستطيع القادر ، وسواء قلنا بالوجوب أو دونه باعتبارها سنة مؤكدة : يتحتم علينا حينما نتكلم في هذه المسألة أن نراعي حال الفقراء الذين لهم سهم في الضحايا ، وكثير منهم يسمع باللحم أو يراه عبر الشاشات ولكنه محروم منه بسبب فقره وغلاء الأسعار .

وهذا ما تيسرت كتابته ونقله عن السادة العلماء مع مراعاة الاختصار ، **والمسلِمُ في فسحة ،يقلد من شاء من الأئمة المجتهدين من أهل المذاهب الأربعة ، وكلهم على حق ، واختلافهم فيه سعة ورحمة ، فجزاهم الله** عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.

نقله وكتبه المفتقر إلى عفو المولى : رائد بن عبد الله الملا الحنفي الأحسائي

يوم الجمعة سادس ذي الحجة سنة ١٤٤٤هـ